جديد:
العدد القادم باللغة العبرية أيضا*

نشرة المقدسي

العدد الخامس، نيسان 2010

في هذا العدد:

1	افتتاحية
2	القرار 1650: ترانسفير جديد يهدد الفلسطينيين
3	كنيس الخراب
4	تابع من العدد السابق ... الجمعيات الاستيطانية تمول المشاريع الحكومية!
5	بالرغم من مرور عشرون عاما على اغتصاب أرضة....
6	الجزء الرابع: سياسة هدم المنازل في القدس المحتلة جريمة حرب وجريمة اضطهاد ضد الانسانية
7	في يوم الأسير الفلسطيني
8	الانتهاكات في القدس حقائق وارقام
9	الخطة الإستراتيجية للمقدسي 2010-2013
10	وفاة عامل من نابلس داخل إسرائيل في ظروف غامضة
11	بنود حقوقية وقانونية

نشرة شهرية تصدر عن:

المقدسي للتنمية المجتمع
Al-Maqdese for Society Development (MSD)

القدس (المقر الرئيس)
هاتف:972 2 6285918
972 2 6278997
فاكس: 972 2 6289284

فرع الرام
هاتف: 970 2 234 0116
970 2 2347077
فاكس: 970 2 2349149

info@al-maqdese.org
www.al-maqdese.org

1- افتتاحية:

تتعرض مدينة القدس المحتلة اليوم إلى سياسة اجتياح عنصرية لم تلق أية مدينة فلسطينية مثيلا لها منذ قيام الكيان الإسرائيلي على ارض فلسطين في العام 1948. فعدا عن انجاز مؤسسات إسرائيل الدينية المدعومة من حكومات إسرائيل بإقامة ما يسمى " كنيس الخراب" على ارض عربية مصادرة في حي الشرف بالبلدة القديمة تخص عائلات مقدسية في مقدمتها عائلة البشيتي، حيث أقيم هذا الكنيس إشعارا لخراب الهيكل المزعوم وتذكيرا له.

تختلق إسرائيل اليوم ما سمته "قرار عسكري رقم 1650" ذلك القانون الذي يهدف إلى إبعاد كل مواطن فلسطيني أو غير فلسطيني لا يحمل إذن إقامة بما فيها القدس المحتلة أو من يحمل هوية قطاع غزة وتقديمهم إلى المحاكمة بحجة ما يسميه القرار التسلل من جهة فلسطينية إلى أخرى أو من خارج البلاد إلى داخلها. اعتبر هذا القانون الذي أجرت عليه المحكمة العسكرية تعديلات جوهرية، بحيث أن هذه التعديلات شملت القرار العسكري السابق، لتخرجه في ثوب جديد ذي أهداف محددة وعقوبات محددة وهي تعديلات في جملتها تقوم على تحقيق معاقبه المتسلل المزعوم وهو ابن الأرض والبلاد بالسجن أو الغرامة المالية، أو الإبعاد إلى الخارج أو جميعها.

التغيير شمل بنود القرار السابق في بنوده ذات أرقام 1 بفروعه ا، ب، ج ، وبند 2 بفروعه أ، ب، وبند 3 بإضافة كلمة الإبعاد، واعتبار الضفة الغربية يهودا والسامرة، كما شمل التعديل البند 4 الذي قضي بحبس المتسلل مدة أقصاها عشرين سنة واستبدال بند 5 الذي يقضي اعتبار المقيم متسللا إذا لم يكن حاصلا على تصريح ساري المفعول من قبل الحاكم العسكري أو من ينوب عنه، وتغيير البند رقم 6 الذي يلزم من صدر بحقه قرار الإبعاد أن يدفع رسوم تنفيذ قرار الإبعاد بما في ذلك تكاليف إقامته رهن الاعتقال، كما قضى التعديل إلغاء بند 7 من القرار المذكور.

ومما هو معروف للإنسان الفلسطيني في الأرض المحتلة عامة، والقدس خاصة، بان سياسة إسرائيل على الدوام افتعال الأحداث لإشغال الشعب وقادته وإشغال الرأي العام العالمي بمشاغل استثنائية مختلفة تستقطب جهود الرأيين الدولي من جهة والعربي من جهة أخرى.

من هنا يظهر جليا أن القرار الجديد ليس بتعديل، بل هو قرار مستحدث اشد ضراوة من القرار السابق. من هنا، ترى مؤسسة المقدسي وجوب التصدي لهذا القرار وذلك عبر الآليات التالية:

تحمل المجتمع الدولي مسؤولياته بإجبار إسرائيل على إلغاء الأمر العسكري 1650 والامتناع عن ترحيل الفلسطينيين.

تحمل مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة مسؤولية نتائج هذا القرار الاستفزازي وغير القانوني لكونه يهدد الوجود السكاني المدني الفلسطيني في القدس والأرض الفلسطينية.

أن قرار 1650 يهدف إلى ترحيل عشرات الألوف من الفلسطينيين من القدس الشرقية والأراضي الفلسطينية الأخرى، وتعريضهم إلى السجن ودفع الغرامة ثم الإبعاد. إن القرار 1650 يعد انتهاكا لأحكام القانون الدولي ذات الصلة بقرارات الأمم المتحدة، ومنافيا للمادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تمنع النقل ألقسري الجماعي أو الفردي من الأراضي المحتلة. بتناقض القرار 1650 الاتفاقيات الموقعة بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، وخاصة اتفاقية إعلان المبادئ لعام 1993 المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت حيث لم تميز هذه الاتفاقية بين فلسطيني قطاع غزة والضفة الغربية والتنقل بين المنطقتين.

والسؤال الذي تطرحه مؤسسة المقدسي، هل مثل هذه الإجراءات الإسرائيلية تتفق مع إجراءات الحل الدائم بإيجاد دولتين من اجل السلام، أم أنها تهدد الوضع الهش على ارض الواقع وفي المنطقة بأسرها، فقرار كهذا يتطلب مجابهته بقرارات واضحة ومؤثرة من م.ت.ف ومن جامعة الدول العربية، ومن مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية وشعوبها، وهنا تدعو مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع أجهزة الإعلام الفلسطينية بمختلف توجهاتها وتنظيماتها والياتها والى جانبها أجهزة الإعلام العربية والمحبة للسلام التصدي لقرارات التطهير العرقي.

*: العددان 1 و 2 متوفران باللغة الاسبانية على www.al-maqdese.org

2- القرار 1650: ترانسفير جديد يهدد الفلسطينيين:

تدعو مؤسسة المقدسي إلى ضرورة العمل على كافة الأصعدة القانونية لمواجهة الخطر المحدق بالفلسطينيين جراء الأمر العسكري الجديد رقم 1650 والذي تمت المصادقة علية من قبل قيادة جيش الاحتلال العليا في 2009/10/13 الذي دخل إلى حيز التنفيذ في 2010/4/13 والذي يصنف الفلسطينيين المتواجدين في الضفة الغربية "كمتسللين غير قانونيين". وبذلك، ووفقا للقرار العسكري فان كل من هو متواجد في الضفة الغربية بشكل "*غير قانوني*" أو بدون تصريح ساري المفعول، هو مرتكب لجنحة جنائية، وسيعرض نفسه للطرد و/أو للسجن التي سيصل فيها الأحكام وفقا للقرار العسكري لمدة 7 سنوا ت وغرامة مالية تصل إلى 7,500 شيكل.

وبذلك، ووفقا للقرار سيتم طرد وسجن عشرات الآلاف من الفلسطينيين بموجب هذا القرار العسكري الجائر الذي يعتبرهم إنهم "متسللين" إلى ارض "إسرائيل" وسوف يتم التعامل معهم وفق الأنظمة العسكرية فقط. وخاصة الفلسطينيين الذين مكتوب في هوياتهم الشخصية مواليد غزة، وإسرائيل بذلك الأمر تعمل على توسيع وإعادة ما كانت قد اتخذته في عام 1969 عندما كانت تعامل أي فلسطيني قد تواجد في "دول العدو" بحسب تصنيف الاحتلال الإسرائيلي كما أطلقت عليها في ذلك الوقت وهي مصر وسوريا والأردن ولبنان والعراق كمتسلل وإبعاده عن الضفة الغربية.أيضا سيؤدي هذا الأمر العسكري الجديد إلى حاجة الفلسطينيين في مختلف المناطق ومن ضمنها الفلسطينيين في القدس الشرقية المحتلة إلى حاجة الحصول على تصاريح خاصة للدخول إلى أراضيهم في مناطق زعيم والعيسوية ضمن المشروع الاستيطاني E1 كما هو حاصل حاليا مع المواطنين من قرية العيسوية، أيضا سيكون من نتائج هذه الأمر العسكري الجديد وجوب حصول الفلسطينيين المتواجدين بمحاذاة جدار الفصل العنصري أو الذين أراضيهم داخل جدار الفصل إلى ضرورة الحصول على تصاريح خاصة مما سيحول مع هذه التعليمات الجديدة إلى عدم حصولهم على تصاريح مما يعني ضمنا خسارة المزيد من الأراضي الفلسطينية بسبب السياسة العنصرية التي تنتهجها الحكومة الإسرائيلية ووزارة الحرب الإسرائيلية. ويتجاهل القرار العسكري وجود السلطة الفلسطينية تماما ويتجاهل أيضا الاتفاقيات المبرمة معها ، وبحسب هذا القرار فانه يتنافى تماما مع اتفاقية أوسلو.

وكذلك، سوف يؤثر هذا الأمر العسكري الجديد على الفلسطينيين الذين تواجدوا في الضفة الغربية والقدس المحتلة لغاية الاستماع لطلباتهم المتعلقة بجمع الشمل وما يعنيه ذلك، من تفكيك المئات بل الآلاف من الأسر الفلسطينية بسبب هذا الأمر العسكري الجائر والذي يخالف كافة القوانين والمواثيق والأعراف الدولية التي تمنع دولة الاحتلال من تشريد والإبعاد ألقصري للشعب الذي يرزح تحت سلطة احتلالها، كذلك سيتم التعامل بحزم مع كل فلسطيني أو فلسطينية متزوجة من أجنبي كما يدعون وفق الأمر العسكري الجديد مما سيؤدي إلى المزيد من تفكك الأسر الفلسطينية وإجبارهم على الرحيل إلى خارج فلسطين المحتلة ، أيضا سيتم التعامل.

وفق الأمر العسكري الجديد مع الفلسطينيين وخاصة المقدسيين الذين فقدوا حق الإقامة (الهوية الزرقاء) كمتسللين وسيعرضون إلى محاكمات سريعة لا تتجاوز الثلاثة أيام مما يدل على أن هذا الأمر العسكري الجديد، ما هو إلا أداة لتنفيذ غايات سياسية هدفها الوحيد إفراغ وتهجير العدد الأكبر من الفلسطينيين، لفرض سياسة الأمر الواقع ولجعله أداة ضغط سياسي عند البدء بأية عملية مفاوضات مستقبلية ولتشتيت المفاوض الفلسطيني الذي سيعمل على مقاومة هذا الأمر العسكري الجديد مما يؤدي ضمنا إلى تشتيت الأنظار عن موضوع الاستيطان والمقدسات الإسلامية. وبالفعل شرعت قوات الاحتلال بتنفيذ القرار حيث تم طرد أكثر من 5 فلسطينيين غزيين من الضفة الغربية إلى قطاع غزة لحين كتابة هذه الأسطر.

3- كنيس الخراب:

صورة (1): كنيس الخراب ويظهر بجانبه المسجد العمري

في العام 2001 أقر الاحتلال الإسرائيلي بناء ما يعرف بكنيس الخراب. حيث رصدت له ميزانية بقيمة 12 مليون دولار تقاسمتها الحكومة ومتبرعون من يهود العالم. وبدأت السلطات الإسرائيلية ببنائه في العام 2006 فور الانتهاء من وضع خرائط هندسية على أساس صور قديمة للكنيس قبل هدمه في العام 1948. وكانت إسرائيل وفي قرار حكومي إسرائيلي آخر أوكلت مهام إدارة "كنيس الخراب" إلى ما يسمى بـ"صندوق تراث المبكى" وهي شركة تابعة للحكومة الإسرائيلية تتابع شؤون حائط البراق ما تسميه إسرائيل "بحائط المبكى" بشكل مباشر من مكتب رئيس الحكومة الإسرائيلية. ويرتفع كنيس الخراب 24 مترا وتشمل قبته 12 نافذة. وطليت قبته باللون الأبيض ويقع على مسافة عشرات الأمتار عن الجدار الغربي للمسجد الأقصى وبجوار المسجد العمري التاريخي المغلق. وبحسب المزاعم الإسرائيلية تم بناء كنيس الخراب في مطلع القرن الثامن عشر، ثم أعيد بناؤه في منتصف القرن التالي بعد خرابه. إلى أنه هدم في العام 1948 خلال محاولة إسرائيلية لاحتلال القدس الشرقية ومن هنا جاءت تسميته بـ"الخراب". ويقوم الكنيس على بناء عثماني يقع ضمن الأبنية الإسلامية المجاورة للمسجد العمري وعلى أرض وقفية وعلى حساب بيوت فلسطينية تابعة لحارة الشرف التي فشل الاحتلال بالاستيلاء عليها عام 1948 وفي عام 1967 تم هدم أغلب بيوتها، وإقامة حي استيطاني كبير سمي بـ"حارة اليهود" على حساب حي الشرف الفلسطيني. ومن الأهداف غير المعلنة لبناء "كنيس الخراب"، هو جزء من اختلاق تاريخ عبري موهوم في القدس دعما للمزاعم السياسية الإسرائيلية في المدينة. هذا ما يؤكده عالم الآثار الإسرائيلي مائير بن دافيد الذي ينفى كونه موقعا أثريا بخلاف المزاعم اليهودية الرسمية. هذا إضافة لمحاولة إخفاء معالم الحرم القدسي ببناء مقبب مرتفع يحاكي شكله الخارجي باعتباره المعلم العمراني الأوضح والأبرز في القدس من مختلف جهاتها وهو أيضا مشروع تهويدي من الدرجة الأولى مرتبط ببناء الهيكل الثالث المزعوم تتبناه المؤسسة الإسرائيلية الحاكمة وشركات استيطانية تابعة لها.

4- تابع من العددين السابقين ... الجمعيات الاستيطانية تمول المشاريع الحكومية: جمعية العاد الاستيطانية تمول بناء مركز شرطة في منطقة E1:

قرض بقيمة 35 مليون شيكل:

جمعية العاد هي منظمة قوية ثرية وناجحة وأهدافها تغيرت عدة مرات لدى مسجل الجمعيات من اجل إدخال المزيد من الأنشطة

والفعاليات تحت جناحيها. وتحظى بدعم عراب الاستيطان مسكوفيتش واخرين. تعريف أهدافها الحالية كان "تعزيز الصلة اليهودية بالقدس بأجيالها المتعاقبة من خلال الجولات والإرشاد والإسكان وإصدار الموارد الدعوية والإعلامية وتقديم خدمات الإرشاد والتربية التوراتية الصهيونية وتطوير قطاع السياحة في منطقة مدينة داود ودعم الأنشطة التربوية والثقافية في منطقة مدينة دواد". إلا أن بناء حي سكني و/ أو مقر شرطة في منطقة E1 لا يتساوق حتى مع هذا التعريف الموسع لأهداف الجمعية حيث أن E1 ليست واقعة ضمن مساحة القدس ولا ضمن مدينة داود. ربما كان هذا سبب إضفاء تواضع وبأحرف صغيرة وبنود صغيرة على ذكر مسار التمويل. الأمر انكشف بصورة غير مباشرة اثر عملية فحص بادر إليها المحاسب العام في المالية. عملية الفحص هذه التي نفذها مدقق حسابات رمت إلى التحقق من وجود تبرير للدعم الذي تحصل عليه جمعية العاد من ميزانية الدولة. المحاسب قام بالتحقق في سياق ذلك من نشاطات "كيرن شليم يروشاليم" الجمعية المتفرعة عن العاد. عنوان الجمعية يتطابق وعنوان جمعية العاد، وفي وثائقها يظهر اسم دافيد باري الرئيس والمؤسس للعاد كرئيس للجنة تلك الجمعية. بين العاد والجمعية المتفرعة عنها "كيرن شليم يروشلايم" والشركة المتفرعة "كيرن شليم م.ض" هناك ارتباط مالي. في سجلات منظمة أصدقاء العاد في الولايات المتحدة لعام 2006 تظهر استمارة فيدرالية تعود لضريبة الدخل الأمريكية جاء فيها أن المنظمة تبرعت بمبلغ 255 ألف دولار لجمعية "كيرن شليم يروشلايم". التحقيق الذي أجراه المحاسب العام في المالية اظهر بأن سجل حسابات العاد يشير إلى أنها قد مولت نفقات الشركة التي تبلغ في سنوات 2004– 2006 أكثر من ثلاثة ملايين شيكل. رد العاد نفسها لمسجل الجمعيات حول الملاحظات التي وجهت إليها بصدد الإدارة السليمة للجمعية يظهر بأنها قد مولت نشاطات "كيرن شاليم" في بداية طريقها "في بداية طريق شركة "كيرن شاليم م.ض"" جاء في البيان "دفعت جمعية العاد المال لعدة موردين لشركة "كيرن شاليم م.ض" بقيمة 250 ألف شيكل إلى أن تم تفعيلها بصورة منظمة. هذه مبالغ دفعت لمرة واحدة وأعيدت لجمعية العاد قبل مدة طويلة. جمعية العاد لم تدفع أي مبالغ لشركة "كيرن شاليم م.ض" عدا عن ذلك". كما جاء في الرسالة بان جمعية "كيرن شاليم يروشلايم" ستتوقف عن النشاط في عام 2009 . هناك سبب لالتزام المؤكد لجمعية العاد: من المحظور على الجمعية نقل أموال لشركات أخرى من دون تصريح خاص. ليس من المفترض بها أن تكون غطاء سياسيا ماليا. ولكن جمعية العاد نسيت أو لم تكلف خاطرها بذكر مصدر التمويل الأهم لشركة "كيرن شاليم م.ض". بيان "كيرن شاليم" المالي لعامي 2006 و 2007 يظهر بان الجمعية تمتلك مائة في المائة من أسهم شركة "كيرن شاليم م.ض". الشركة المبادرة لمشروع بناء في شرقي القدس".

وكيف يمول ذلك "المشروع للبناء في شرقي القدس"؟ الرد يظهر في كتاب ميزانية الجمعية الأم العاد في نفس السنوات. بند "ودائع مرتهنة لفترة طويلة" يذكر مبلغ 3,560,400 شيكل. من اجل ماذا تم رهن هذه الودائع؟ "الودائع رهنت لضمان قرض أخذته شركة كيرن شاليم م.ض. الشركة تقوم بتولي مشروع بناء في شرقي القدس يجسد أهداف الجمعية. الودائع بالعملة الإسرائيلية ليست مربوطة مع غلاء المعيشة وعليها فائدة 5 في المائة في السنة".

بالعبرية البسيطة: تمويل "مشروع بنا في شرقي القدس" دفع شركة "كيرن شاليم م.ض" لأخذ قرض بنكي مقابل كفالة جمعية العاد لها بمبلغ 35 مليون شيكل. نتائج عملية الرقابة التي قام بها المحاسب العام في المالية تفصل هذا المشروع في شرقي القدس وتكلفته. "الشركة اشترت أرضا في شرقي القدس من اجل بناء 80 وحدة سكنية ستباع للجمهور العريض" يقول المحاسب. "الشركة بنت مبنى بديلا لمحطة شرطة لواء يهودا والسامرة في منطقة E1 معاليه ادوميم الموجودة اليوم فوق الأرض التي تم شراؤها. على حد قول ممثلي الشركة بعد إخلاء محطة الشرطة والحصول على الترخيص ستبدأ الشركة ببناء الوحدات السكنية. الشركة صرفت حتى ألان على شراء الأرض والبناء 21 مليون شيكل مولت من قروض بنكية)كما أسلفنا في بداية الطريق بمساعدة جمعية العاد (". معنى ذلك: وفقا للنتائج التي توصل اليها المحاسب العام الشركة الفرعية "كيرن شاليم م.ض" ساعدت في تمويل بناء مقر الشرطة في منطقة E1 بملايين الشواقل وفي المقابل اشترت المنطقة القديمة في رأس العامود التي أخلتها الشرطة في إطار انتقالها للمقر الجديد من اجل بناء وحدات سكنية. الدخل من بيع هذه الشقق سيستخدم لسداد الودائع التي رهنتها العاد من اجل القرض. من الناحية السياسية يتعلق الأمر هنا بتحقيق هدفين متوازيين – المساعدة في الاستيطان الحكومي في منطقة E1 المتنازع عليها وفي نفس الوقت السيطرة على المقر الجديد في المنطقة المتنازع عليها في جبل الزيتون.

5- بالرغم من مرور عشرون عاما على اغتصاب أرضة، ولا يزال المواطن الفلسطيني خ.ش يعاني لاستعادة أرضه التي استولى عليها المستوطنون منذ العام 1990:

في عام 1990 قامت مجموعة من المستوطنين المتطرفين بقيادة مئير كوهين راهف وبطريقة غير قانونية الاستيلاء على ارض المواطن خ.ش والتي تبلغ مساحتها عشرة دونمات (ملكية خاصة) من أراضي خلة المعصرة والتي تقع شمال غرب مدينة القدس والتي تم بناء مستوطنة جفعون هحدشا على أراضيها. وفور الاستيلاء على الأرض عمل المستوطنون على تغيير معالم الأرض من خلال اقتلاع جميع الأشجار التي كانت مزروعة فيها بالإضافة إلى وضع (كرافانات) وعدة منازل متنقلة تمهيدا لضم قطعة الأرض إلى المستوطنة التي ابتلعت أراضي الفلسطينيين في خلة المعصرة وتم استغلالها طوال هذه المدة والتي تزيد على عشرون عاماً.

ولكن المواطن خ.ش نموذج حي للمواطن الفلسطيني المثابر الصامد والذي رفض مئات العروض وملايين الدولارات مقابل التنازل عن أرضة وأرض أجداده. وبالفعل بدأ الموطن خ.ش يصارع لاستعادة أرضه وإخلاء المستوطنين منها. حيث توجه للمحاكم الإسرائيلية واثبت من خلالها انه المالك الشرعي والوحيد لقطعة الأرض التي استولى عليها المستوطنون ودحض الادعاء الزائف بأنهم يملكون هذه الأرض وان مستند الشراء الذي بحوزتهم مزور وغير قانوني. وتوجه المواطن خ.ش للقضاء الإسرائيلي بدرجاتها المختلفة حتى وصل للمحكمة الإسرائيلية العليا والتي بدورها ثبتت قرار المحكمة المركزية ومحكمة الصلح من قبلها وأقرت بملكية المواطن الفلسطيني لقطعة الأرض. وألزمت المستوطن مئير برفع اليد عن الأرض وإعادتها إلى ما كانت عليه وإلزامته ايضا بدفع مبلغ خمسة ألاف شيكل إسرائيلي كنفقات للمحكمة وإتعاب المحامين.

رفض المستوطنون قرار المحكمة العليا وعمدوا إلى منع وصول المواطن خ.ش إلى أرضه عن طريق تهديده بالسلاح بالإضافة إلى استخدام الكلاب المتوحشة للاعتداء عليه لدى قدومه إلى أرضه من اجل زراعتها. إضافة إلا وانه ومع اكتمال بناء جدار الفصل العنصري، ولعدم مقدرته على تنفيذ قرارات المحاكم المختلفة التي أثبتت ملكيته لقطعة الأرض، لم يعد بمقدور المواطن خ.ش من الوصل إلى أرضه.

ولغاية هذه اللحظة لا يزال المستوطنون يستولون على الأرض، إضافة إلى أن المواطن خ.ش ليس لدية القدرة المالية لدفع نفقات الشرطة التي ستعمل على تنفيذ قرار المحكمة القاضي بطرد المستوطنين من أرضه. ولا يزال المواطن خ.ش يحلم ولغاية يومنا هذا باستعادة أرضه، التي يعتبرها من أغلى ما يملك. ولا ننسى إضافة أن المواطن خ.ش قد فقد ابنه على حاجز قلنديا العسكري عام 2002 عندما كان ابنه ينتظر المرور بسيارته من المعبر إلى إن الجنود على المعبر قاموا بإطلاق النار عليه دون سبب يذكر.

والمواطن خ.ش يناشد جميع المسئولين من اجل مساعدته في دفع النفقات وأتعاب المحامي لاسترداد أرضه، ولم يخفي المواطن إلى استغرابه من موقف الجهات الإسرائيلية وخاصة في تنفيذ القرار مع العلم لو أن القرار صدر لمصلحة أي مواطن إسرائيلي لكان تم تنفيذ القرار بالحال ولم يضطر المواطن الإسرائيلي لانتظار عشرة سنوات أو أكثر لتنفيذ قرار المحكمة العليا.

6- تابع من الإعداد الثلاثة السابقة: سياسة هدم المنازل في القدس المحتلة جريمة حرب وجريمة اضطهاد ضد الإنسانية:

تعتبر سياسة هدم المنازل وتشريد الفلسطينيين من منازلهم والتي تخططها وتنفذها السلطة القائمة بالاحتلال، السلطات الإسرائيلية، في مدينة القدس المحتلة جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. ومتابعة لما نشرناه في الإعداد الثاني والثالث والرابع، سنتابع إلقاء الضوء ومن على صفحات "نشرة المقدسي"، وبشكل متوال ينتهي مع هذا العدد (الخامس) من النشرة، على هذه الجريمة من عدة جوانب. الجزء التالي، وهو الجزء الرابع والأخير من هذه السلسلة، يكشف القيود المفروضة على البناء ومن ثم هدم المنازل بحجة عدم وجود الترخيص.

الجزء الرابع: القيود المفروضة على البناء وهدم المنازل بدعوى عدم وجود ترخيص:

تفرض القوانين الإسرائيلية المطبقة في القدس، وكذلك الإجراءات التي تنتهجها بلدية القدس الغربية قيوداً صارمة تحول دون حصول الفلسطينيين على تراخيص البناء، وتجعلها شبه مستحيلة مما يضطرهم للبناء دون ترخيص تلبية لاحتياجاتهم في السكن وإيواء الأسر التي أضحت تعيش في حالة اكتظاظ شديدا. ترفض سلطات الاحتلال المصادقة على طلبات ترخيص البناء بذريعة عدم وجود إثباتات تقر بملكية مقدمي الطلبات للأرض المنوي البناء عليها. وفي حال تم إثبات ملكية الأرض، يتعين على الفلسطينيين الشروع بإجراءات معقدة، وباهظة التكاليف، وفي غالبية الأحيان يتم رفض طلب الترخيص بدعوى أن الأرض ضرورية للمنفعة العامة، أو للمشاريع الحيوية، أو أنها مصنفة ضمن منطقة خضراء. هذه الظروف المأساوية تجبر عشرات آلاف الفلسطينيين إلى مغادرة المدينة والانتقال إلى الضواحي القريبة منها، أو الهجرة إلى الخارج. وتصبح المنازل المبنية بدون تراخيص عرضة لأعمال الهدم من قبل سلطات الاحتلال والتي تطبق على نطاق واسع.

صعدت سلطات الاحتلال من ممارسات هدم المنازل خلال انتفاضة الأقصى على صعيد الأرض المحتلة عامة، والقدس خاصة. وتلجأ سلطات الاحتلال لهدم المنازل التابعة للفلسطينيين في القدس المحتلة بحجة عدم وجود ترخيص، ولأسباب أمنية. يذكر أن غالبية أعمال الهدم التي تنفذ بحجة عدم حصول الضحايا على تراخيص تمكنهم من تشييد المنازل. من الواضح أن الأهداف الحقيقية لسياسة هدم المباني التي تنتهجها السلطات الإسرائيلية في القدس تستهدف تفريغ المدينة من سكانها الأصليين تحديد نسبة الفلسطينيين ضمن حدود المدينة الخاضعة لسلطة البلدية الإسرائيلية، بحيث لا تتجاوز نسبتهم 12% 1 وبالتالي الحفاظ على الوضع الديمغرافي الحالي، والمتمثل بالإبقاء على الغالبية اليهودية مما ينتهك المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تكفل حق الإنسان في السكن اللائق، وحق الملكية، وحقوق الأسرة، والحق في اختيار مكان السكن، والحق في البقاء والنماء والتطور.

من اخطر النتائج المترتبة على هذه السياسات محاصرة وخنق المجتمع الفلسطيني في القدس والهجرة القسرية إلى خارجها، ووضع الفلسطينيين أمام خيارات صعبة، من ضمنها لجوء آلاف الفلسطينيين لاستنفاذ كافة الوسائل والطرائق للحصول على تراخيص للبناء على أرضهم. لكنه في ضوء المعوقات التي تواجههم من قبل سلطات الاحتلال، يضطرون في المحصلة للبناء دون الحصول على ترخيص، إذ أن ذلك هو السبيل الوحيد الذي يمكن بواسطته الوفاء بحاجات السكن لإيواء الأسر الفلسطينية التي أضحت تعيش في حالة اكتظاظ غير مسبوقة، ناهيك عن أولئك الذي اضطروا لترك وطنهم بسبب مصاعب الحصول على مأوى.

فرضت هذه السياسات والإجراءات على عشرات آلاف الفلسطينيين القاطنين في القدس المحتلة إلى ترك المدينة والانتقال إلى الضواحي القريبة منها، أو الهجرة إلى الخارج. وعوضاً عن وفاء إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بالتزاماتها وفق ما تنص عليه أحكام القانون الإنساني الدولي وتحديداً اتفاقية جنيف الرابعة، والمتمثلة بسد الحاجات اليومية لسكان الأراضي المحتلة، وتوفير المسائل الأساسية الكفيلة بضمان أمنهم، وسلامتهم، ورفاهيتهم، نرى أنها تحرص على انتهاج سياسات تؤدي لوضع المقدسيين في ظروف معيشية صعبة، وتساهم في تردي أوضاعهم، وتفاقم من الأزمات والمشاكل التي تواجههم، ويضمنها الصعوبات الكثيرة التي تحول دون استصدار الفلسطينيين لرخص بناء المساكن. وفي ظل لجوء الفلسطينيين للبناء دون تراخيص، نرى أن سلطات الاحتلال تمعن في مواصلة سياسة هدم البيوت، وتنتهجها على نطاق واسع.

مقابل آلاف البيوت التي هدمتها سلطات الاحتلال بحجة عدم حيازة مالكيها على تراخيص بناء، دأبت على نشر المستوطنات وتوسيعها في كافة أرجاء الأراضي المحتلة، وتحديداً القدس، حيث أقامت أكثر من 170 مستوطنة، ووطنت فيها ما لا يقل عن 420.000 مستوطن يهودي، تم نقلهم إليها من داخل إسرائيل، أو استقدموا من الخارج.

7- في يوم الأسير الفلسطيني:

بقلم: المحامي جواد بولس – كفر ياسيف ، مدير الوحدة القانونية لنادي الأسير الفلسطيني.

لم يكن على عادته في هذا الصباح الباكر. دخلت عليه، يجلس وراء مكتبه، أمامه بضعة أوراق يحملق فيها وكأنه يقرأ. صباح الخير أبو الأدهم، قلت. أشاح بعينين حزينتين. رد التحية وأردف قارئاً وصية أسير في عقده الخامس يمضي محكوميته البالغة 17 مؤبداً.

كانت تلك الأوراق تقريراً من محام يعمل في نادي الأسير الفلسطيني، الذي يرأسه قدوره فارس، أبو الأدهم، وفيه ينقل ما أملاه هذا الأسير موصياً أبناءه واحداً تلو الآخر، ويتمنى على ابنته أن تجتهد لتكون محامية بارعة، ولأخيها أن يكون بطلاً متفوقاً بالثانوية العامة، وهكذا تتكرر الوصية لأبنائه الخمسة. هو لا يحلم إلا بنجاحاتهم في الدراسة والتفوق فيها. حريته في تأمين مستقبل من خلف وبعض أمنية يترجمها بخجل ووعد، لأنه سيعوضهم بحبه ولمساته عندما سيقبض على شمس حريته ويعود إليهم في يوم ما.

نقرأ أسبوعيا عشرات الصفحات من هذه التقارير، وتبقى تلك الكلمات البسيطة، العادية الأكثر تأثيراً ووقعاً في نفوسنا لأنها تعكس دائماً إنسانية الأسير الفلسطيني الشفافة الطاهرة التي تأبى أن تخدش وتشوه. إنسانية أراد السجان الإسرائيلي أن يحطمها ويهزمها، فتتمرد وتشمخ لتبقى عربوناً وشاهداً على صمود آلاف مؤلفة دفعوا أجمل سني أعمارهم وراء القضبان وفي عتمة سجون الاحتلال.

وصية أسير حرم من طيب عيش وحنان أب عادي بسيط لعائلته التي يحب أكثر ما يحب ويحب الوطن والحرية أكثر. وصية إنسان خالص، سلاحه وشاهده في وجه ظلم وظلام تنيره نفس مشبعة بإيمان وإرادة وحب للحياة التي لا بد أن تهزم قوماً فقدوا إنسانيتهم. مثل ذاك الأسير آلاف مروا التجربة وسبعة آلاف ما زالوا يعيشونها. عدد من حكم بالسجن المؤبد يقارب 800 أسير، إلى جانبهم تقضي 36 زهرة من صبايا وسيدات فلسطين مدد أحكام متفاوتة ومعهم حوالي 300 قاصر. 250 أسير إداري

يقضون وراء القضبان دون محاكمة ولا اتهام 1,300 أسير مريض، أمراض بعضهم خطيرة لا يعالجون بالقدر الكافي والمناسب.

كل هؤلاء يعرفون بالحركة الفلسطينية الأسيرة وهم فرسان الحاضر، سبقهم في هذه التجربة عشرات الآلاف، فكل بيت فلسطيني ساهم بحر أو حرة في مسيرة التضحية والوفاء هذه، التي كانت وما زالت سلاح الإنسان، الإنسان الحر في وجه احتلال بغيض يقمع عيدانا لا أراني إلا أنها تشتد وتصلب مقابل ما يُعمله هذا الاحتلال من فساد وتشوه في نفوس شعب يمارس القمع والاحتلال منذ عقود.

أكتب في يوم الأسير الفلسطيني الذي يحل في كل عام في السابع عشر من نيسان وهي أيضاً الذكرى لدخول المناضل مروان البرغوثي عامه التاسع في الأسر. أكتب وأستعيد ذكرى لقائي الأول به تماماً في مثل هذا اليوم قبل ثمانية أعوام. اعتقلوه في الخامس عشر من نيسان وقابلته في معتقل المسكوبية بالقدس. كان منهكاً يقاوم نعاساً قاهراً لأن المحققين منعوه من النوم. حدثني بوشوشة تخفي هديراً وكان سؤاله الأول عن العائلة وعن الأولاد وأصر أن أطمئنهم عن حالته وعن صحته. جلست بصحبته طويلاً وأهم ما اتفقنا حوله في هذا اللقاء الأول هو ما أصبح عنواناً وموقفاً مميزاً فيما بعد وهو عدم الاعتراف بصلاحيات إسرائيل باعتقاله واعتبار ما حصل اختطافاً منافياً لما كان سائداً من وضع واتفاقيات كان على إسرائيل الالتزام بها.

كان موقفه صلباً واضحاً لا يقبل المساومة ولن يرضى بتبديل. لم يعترف مروان بقانونية الإجراءات ولا بولاية محكمة إسرائيل عليه، ولم يعترف كذلك أنه مجرم أو مخالف لأي قانون، فالمجرم والمخالف هو الاحتلال وما يقوم به منذ عقود في حق أبناء شعب مروان.

لن أخوض في قضية المناضل الأخ مروان البرغوثي، فهي شأن لما قد أكتب عنه في المستقبل. لكنني في هذه الذكرى وعودة على ما بدأت مقالتي فيه، أؤكد أن زياراتي اللاحقة المتكررة له كانت تبدأ وتنتهي بالحديث عن العادي البسيط الهام، وهو قلقه على دراسة ابنته وأولاده وإلحاحه عليهم بوجوب الاجتهاد والتفوق بالدراسة والعلم. كان مروان يلح والعائلة تطمئن، وأمامها دائماً تجربته الشخصية، فبالرغم من اعتقاله المبكر في بداية الثمانينات استطاع أن ينهي دراسته للشهادة الأولى في جامعة بيرزيت وأعقبها بشهادة الماجستير، وبعدها للتحضير لشهادة الدكتوراه، التي حصل عليها مؤخراً.

في هذا العام وفي هذه الذكرى يكتب الكثير عن الحركة الفلسطينية الأسيرة. كثيرة هي التقارير التي توثق لما عانته وتعانيه. ومؤسسات عديدة تتابع شؤون الأسرى والمحررين، فلسنوات كانت هذه الحركة واحدة من أهم العوامل الفاعلة في الفضاء السياسي الوطني الفلسطيني ولأحيان كانت بمثابة ضابط نبض الشارع الفلسطيني الوطني المقاوم للاحتلال.

من أهم ما اتسمت فيه هذه التجربة هي تلك المقدرة المعجزة على تأطير كوادر الحركة الأسيرة وامتثال أفرادها لقيم إنسانية أخلاقية أبهرت السجان وانتزعت تقديره لذلك الانضباط. إسرائيل أرادت من خلال ممارستها لاعتقال عشرات الآلاف أن تهزم روح المناضل/ة الفلسطيني/ة وأن تقمع تلك الروح ليؤدي ذلك إلى تخريج أشباه رجال ونساء، فاقدي الأمل والعزيمة، والواقع أنها كانت تجربة صهرت من دخل بها غضاً ومن كان به خلل. تجربة سعت وعملت على تثقيف من زج به في السجن، ولذلك خرجت كوادر تبوأت صدارة العمل السياسي والشعبي والجماهيري في مقاومة الاحتلال طيلة عقود.

تجربة رسخت إنسانية الإنسان الفلسطيني وأدت إلى تفوقه على همجية المحتل الإسرائيلي. فهل مازال هنالك من يتخوف أو يتردد أو يتساءل حول من سينتصر في النهاية؟

8- تابع من العدد السابق: الانتهاكات في القدس حقائق وارقام، السكان والارض:

- استولت دولة الاحتلال على 84% من القدس خلال حرب عام 1948، ثم الاستيلاء على ما تبقى منها في الخامس من حزيران، وقامت الحكومة الإسرائيلية بضم القدس في 1967/6/27.
- بتاريخ 1980/7/30 صادق البرلمان الإسرائيلي (الكنيست) على القانون الأساسي "القدس عاصمة إسرائيل " .
- بلغ عدد السكان الفلسطينيون في القدس قبل عام 1967 (66,600) مقابل صفر عدد السكان اليهود .
- يبلغ عدد الفلسطينيون في القدس (270,000) فلسطيني داخل حدود ما يسمى ببلدية القدس. و (155,971) فلسطيني خارج منطقة حدود بلدية القدس المصطنعة.
- كان الفلسطينيون يسيطرون على 100% من الأراضي في القدس الشرقية عام 1967، وأصبحوا يسيطرون على 13 % من الأراضي بعد عمليات المصادرة.
- أنشأت إسرائيل 18 مستعمرة في القدس الشرقية يقيم فيها ما يقارب 215.000 ألف مستوطن.
- تم بناء ما يزيد عن 57.000 ألف وحدة استيطانية حتى نهاية العام 2008 في القدس الشرقية.
- عدد المنازل الفلسطينية بالقدس التي هدمتها سلطات الاحتلال منذ يناير 2000 ولغاية يناير 2010 بلغ 1010 وحدة سكنية.
- مجمل الغرامات المالية التي جمعتها بلدية القدس الغربية من المقدسيين بحجة " البناء الغير مرخص " منذ العام 2004 الى 2008 هي 183,872,451 شيكل.

9- الخطة الإستراتيجية للمقدسي 2010-2013:

بهدف التعامل مع المستقبل كضرورة، كما التعامل مع الواقع ضرورة، كان لا بد للمقدسي من إعداد تصور لفترة متوسطة المدى على الأقل. إن أبرز ما يؤسس لهذه الضرورة هو الطبيعة الديناميكية لقطاع العمل الذي تنشط فيه المؤسسة والتحديات التي تعترض قطاع حماية حقوق الإنسان، وخاصة في القدس. فمهما حاولت المقدسي البناء على الواقع والبناء على الثوابت، لا بد من بروز متغيرات. ولقد أثبتت التجربة، وما تزال، أن الكثير من التحديات والقضايا الإستراتيجية تبرز، أو تطرأ، بسبب التحديات الخارجية التي تحتاج إلى تدخلات ذات انعكاس مالي وحشد للمشاركة والمناصرة. لهذه الأسباب وغيرها، قامت المقدسي بإعداد خطتها الإستراتيجية لثلاث سنوات (2010-2013) كي تكون جاهزة للعمل وفق تقييم واستشعار مسبق لمجريات الأحداث.

- لقد أعدت الخطة من خلال منهجية التخطيط بالمشاركة (participatory planning approach) والتي تم بموجبها مشاركة جميع المستويات الوظيفية الإدارية والفنية المختلفة والفئات المستهدفة ومستويات الحكم المختلفة في المؤسسة والشركاء في إعداد هذه الخطة في تغطية كل الجوانب الممكنة، لا سيما أن الفريق قد شارك في هذه العملية من "مرحلة التحليل" إلى مرحلة صياغة التوجهات والغايات والأهداف (مرحلة التخطيط).

- لقد شملت مرحلة التحليل جوانب كثيرة، من أهمها على سبيل المثال لا الحصر، تحليلا لجميع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والدولية والإسرائيلية التي تعمل في قطاع حقوق الإنسان وحمايته في القدس. لقد كان التحليل دقيقا بحيث تعرف على أولويات عمل هذه المؤسسات من ناحية، ثم استطلع توجهات عملها في المستقبل القريب من ناحية أخرى. وعلى اعتبار أن الهدف وراء هذا التحليل كان بالفعل الجمع بين "عدم الوقوع في تكرار أنشطة تنفذها منظمات أخرى" و "الوصول إلى الحاجات الحقيقية للناس والتي لم تصل إليها المنظمات الأخرى"، فان هذا التحليل

كان مفيدا ومنتجا إلى الحد الذي كشف للمقدسي عن العديد من التحديات والحاجات والانتهاكات التي لم يتم التعرض لها من قبل بشكل نظامي وفعلي على الأرض.

- على مستوى الرؤيا الإستراتيجية، ستقوم المقدسي بالتركيز المكثف على قطاع حقوق الإنسان باعتباره أحد أكبر التحديات التي تحتاج إلى مجابهة من خلال تدخلات وبرامج مختلفة ملحة وغاية في الجدية، حتى ولو كان ذلك تدريجيا. وهنا لم يتم أبدا تجاهل أو نسيان واحد من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان حدة وإيلاما وهو هدم المنازل. وقد تم خلال إعداد الخطة الإستراتيجية الأخذ بعين الاعتبار أن تخطيط وتصميم وتنفيذ التدخلات في تلك القضايا الملحة والضرورية في قطاع حقوق الإنسان في مدينة القدس هو أمر لا غني عنه على المستويين القصير وطويل الأمد.

- من حيث الهيكلية والمحتوى، وبعد الرؤية والرسالة والقيم، انطلقت الخطة نحو تحقيق (3) غايات، إلى (9) أهداف إستراتيجية ليتم الوصول إليها من خلال (14) برنامج تنفيذي تضم (74) نشاطا مختلفا.

- خلال التنفيذ وحتى النهاية، ستعمل المؤسسة من خلال فكر تنموي مستدام الطابع في منهجية تكاملية تلتزم ب:

1. توكيد نهج الجودة في الأداء وفي المخرجات التي سوف نقدمها لفئاتنا المستهدفة.
2. ضمان التنوع والتكامل في الأنشطة والبرامج.
3. التركيز على البرامج ثم المشاريع متوسطة الأمد ثم المشاريع القصيرة إن كان لها حاجة.
4. مأسسة وإشراك قاعدة واسعة ومتنوعة ومتوازنة من حيث النوع الاجتماعي من الشركاء والفئات المستهدفة.
5. العمل على تنوع في القطاعات المستهدفة من حيث الإفادة (المشاركة) والاستفادة بحيث تضمن الوصول إلى المجموعات والى الأفراد.
6. التنويع في النشاطات والتنوع في إدماج الشركاء والتنوع في تغطية الفئات المستهدفة.
7. ربط رسالة المؤسسة وأولوياتها مع التوجهات والأولويات القطاعية على المستوى الوطني. بالتحديد، أن تمتلك المؤسسة طريقا إلى الخطة الوطنية لإنهاء الاحتلال وبناء الدولة وأن تسهم في تنفيذها. وبالتالي، فان الخطة ترتبط وتتواءم (relevance) بشكل جيد مع الأولويات الوطنية، وتحديدا، المواءمة مع "الخطة الوطنية لإنهاء الاحتلال وبناء الدولة"، (Ending the Occupation, Establishing the State) التي أعلنتها الحكومة الفلسطينية الثالثة عشرة في شهر آب من العام 2009.

10. وفاة عامل من نابلس داخل إسرائيل في ظروف غامضة:

ورد من مصادر فلسطينية مطلعة صباح اليوم الاثنين من أن العامل قاسم عبد الجبار اشتية 38 عاما من محافظة نابلس توفي داخل إسرائيل في ظروف غامضة، ووفقا لهذه المصادر فان العامل اشتية أبا لثلاثة أبناء حيث توفي في مكان عمله بمنطقة " حولون" قرب "تل أبيب".
حيث أن العامل اشتية كان يعمل دهين سيارات في "كراج" داخل إسرائيل، وهو يرقد الآن في مستشفى " جنسون" الإسرائيلي، كما ستقوم الشرطة الإسرائيلية بتحويل جثة العامل للتشريح لمعرفة أسباب الوفاة، في الوقت الذي رفض فيه أهل وذوي العامل ذلك خلال حديث الدائرة مع أقربائه فور ورودها النبأ.
وطالبت الجهات الفلسطينية الجهات الإسرائيلية المختصة بمتابعة الحادث ومعرفة ملابسات الوفاة محملا في ذات الوقت الجانب الإسرائيلي المسؤولية الكاملة عن وفاة العامل قاسم اشتية. وهناك تخوف من أن يكون اشتية قد تعرض لحادث اعتداء أو إحدى حوادث العمل الخطرة التي يتعرض لها عمالنا في إسرائيل .
ومن هنا يجب على كافة المؤسسات الدولية والمحلية العاملة في هذا القطاع متابعة ملابسات الحادث وتقديم المساعدة والحماية لكافة العمال خصوصا المتواجدين داخل إسرائيل الذين يتعرضون غالبا للانتهاك.

11- بنود حقوقية وقانونية:

1.11 الإعلان العالمي لحقوق الانسان:

المادة 25: (1) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

المادة 23: (1) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.

2.11 العهد الدولي بخصوص الحقوق المدنية و السياسية:

الجزء الثاني:المادة 5:(1) ليس في هذا العهد أي حكم يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على حق لأي دولة أو جماعة أو شخص بمباشرة أي نشاط أو القيام بأي عمل يهدف إلى إهدار أي من الحقوق أو الحريات المعترف بها في هذا العهد أو إلى فرض قيود عليها أوسع من تلك المنصوص عليها فيه.

الجزء الثالث:المادة 6:(1) الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا.